


# بَلْعَ الْقَلْعَ


البسملة

## القَدِيمَةُ وَالْمَعاصرَةُ

بقلم  
بكر بن عبد الله أبوزيد



مكتبة اللستة



# بَلْعَ الْقَرَاعِ

البساطي

## القَدِيمَةُ وَالْمَعاَصِرَةُ

بعاً  
بَكْرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ

مكتبة السنة

## مُقْتَلُمَةٌ

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، ورضي الله عن  
صحابته أجمعين، ورحم الله عبداً اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد: فمن عظيم آثار حفظ الله لكتابه شدّ السلف على  
مسلسل تحريره من أي إحداث أو أمر مضاد، في: رسمه، وترتيبه،  
وقراءته، واقرائه وأدائه، وأذكاره، وهذا عنوان إعجازه يدخل في قرنه  
الخامس عشر، دون أن يصل إليه: تغيير وتبدل، أو تحرير  
وتعديل، زيادة أو نقصاً، فسبحان من أنزله، وحفظه، وهيا له  
حفاظاً، وأنصاراً، وجعل المسلمين له حراساً، وأجناداً، وكان من  
آثار رحمته سبحانه في حفظ كتابه، تبليه العلماء، وبخاصة القراء  
منهم، على محدثات جهله القراء، واتصال حبل الإيقاظ عما  
يدخله في زمان أو مكان، أو كيفية، ومقدار، أو جنس، وأسباب  
في محيط قاعدة الإسلام، المعروفة منه بالاضطرار، وهي: ((وقف  
العبادات على النص ومورده لا غير)).

وعليه: فهذه النبذة امتداد لحلبهم الموصول في تحرير كتاب الله  
عن محدثات الأمور، قيدت فيها ((رؤوس المسائل لبعد جهله القراء))  
التي نبه عليها المتقدمون، وعنيت بالبحث ما اتسع انتشاره وهو

((التمايل عند القراءة)), وما أحدثه المعاصرون وهو في قالبين: تبعد القراء في تقليد قارئ آخر في قراءة القرآن داخل الصلاة أو خارجها، لِحَدَّةِ حُدوثِهِ وشدة الولوع به.

وقراءة الإمام - على صفة الالتزام - في صلاة الجمعة، لما يراه متناسباً مع موضوع الخطبة.

ومن المعلوم أن نشوء البدع إنما يكون من الإفراط والغلو في الدين، وضعف البصيرة والفقه فيه.

ومن أسباب فشوها وانتشارها: السكوت عنها، وترك التحذير منها، وهذا من فترات القصور والتقصير لدى بعض أهل السنة. ومن الغبن الفاحش أن يكون ((صاحب القرآن)) متلبساً ببدعة، فكيف إذا كانت من المحدثات في قراءة القرآن العظيم.

لهذا: صار التنبية، فانتظمت هذه ((النبذة)) التنبية على ((محدثات القراء)) في القديم والحديث، داخل الصلاة أو خارجها معقودة في أربعة أبحاث:

الأول: رؤوس المسائل لبدع القراء التي نبه عليها العلماء.

الثاني: حكم تبعد القارئ بتقليد صوت قارئ آخر.

الثالث: التمايل من القارئ والسامع.

الرابع: العدول عن المشروع في قراءة صلاة الجمعة إلى ما يراه

الإمام مناسباً مع موضوع الخطبة<sup>(١)</sup>.

فإلى بيانها على هذا الترتيب، مؤسساً على أصول السنة التي تُردد بها كل محدثة وبدعة، ومن أجلها: وقف العبادة على النص في دائرة جهاته الست وهي: السبب، والجنس، والمقدار، والكيفية، والزمان، والمكان.

وإيماء إلى أن أي حدث في التعبيد فيه:  
هجر للمشروع.

واستدراك على الشرع.

واستحباب لما لم يشرع.

وإيهام لل العامة بمشروعيته.

فيؤول الدين المنزلي إلى شرع محرف مبدل.

أحياناً الله على الإسلام والسنّة حتى نلقاء على ذلك.

ونقل عن حذيفة - رضي الله عنه - أنه قال: ((كل عبادة لم يتبع بها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تبعدها، فإن الأول لم يدع الآخر مقالاً، فاتقوا الله يا معاشر القراء، وخذوا بطريق من كان قبلكم<sup>(٢)</sup>).  
والله المستعان.

---

(١) وهناك مبحث خامس عن مغایرة الصوت عند تلاوة القرآن لنسق الصوت في الوعظ أو الخطابة.

(٢) الفتاوى الشاطبي ص ١٩٨.

## المبحث الأول

### في بدع القراء التي نبه عليها العلماء<sup>(١)</sup>

اعلم أن ((تفريع بدعيتها)) هو بتنزيلها على ((أصول السنة لدرء البدعة)), وقد تقدم الإيماء إلى أصلها في مقدمة هذه ((النبذة)) فمن هذه البدع التي نبه عليها العلماء:

٢١- التنطع بالقراءة والوسوسة في مخارج الحروف، بمعنى التعسف، والإسراف خروجاً عن القراءة بسهولة، واستقامة، كما قال الله تعالى: «ورتل القرآن ترتيلًا». قوله سبحانه: (ورتلناه ترتيلًا). وعن إعطاء الحروف حقها من الصفات والأحكام، إلى تحويله متلكف. وفي الحديث: ((من أراد أن يقرأ القرآن رطبًا..)) الحديث. أي: لينا لا شدة في صوت قارئه<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: التبيان للنwoي ص ٩٥-٨٢ في الباب السادس. التذكار للقرطبي ص ١٤٩-١٤١ في الباب ٣٣ وما بعده. تلبيس إبليس لابن الجوزي ص ٢٢٧-٢٤٠. فضائل القرآن لابن كثير ص ١١٤-١٣١، ١٦٢-١٦٥. المواقف للشاطبي ٢١٣/٣-٢١٤. الفتاوى للشاطبي. فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٦. السنن والمبتدعات للشقربي ص ٢١٥-٢٢٢. والتقريب لفقه ابن القيم ٢-١١٨-١٢٤. القول المفيد محمد موسى نصر ص ٧٠-٧٧. مرويات دعاء ختم القرآن. المقدمة بحاشيتها، المسجد في الإسلام لخير الدين وانلي.

(٢) تاج العروس ٢/٥٠٠. وانظر: إغاثة اللهفان ١/١٦٢-١٦٠.

٣- الخروج بالقراءة عن لحن العرب إلى لحن العجم.

قال ابن قتيبة في ((مشكل القرآن))<sup>(١)</sup>:

(وقد كان الناس يقرأون القرآن بلغاتهم ثم خلف من بعدهم  
قوم من أهل الأمصار، وأبناء العجم ليس لهم طبع اللغة.. فهفوا في  
كثير من الحروف وَذَلُوا فَأَخْلَوَا) انتهى.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>:

(ومن ذلك - أي مكابد الشيطان- الوسوسة في مخارج  
الحروف والتنطع فيها ثم قال: ومن تأمل هدي رسول الله ﷺ -  
وأقراره أهل كل لسان على قراءتهم يتبين له أن التنطع، والتشدق،  
والوسسة، في إخراج الحروف ليس من سنته) انتهى.

٤- النهي عن القراءة بلحون أهل الفسق، والفجور. ولابن الكيال  
الدمشقي م سنة ٩٢٩ هـ رسالة باسم: ((الأنجام الزواهر في تحريم  
القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر)).

٥- قراءة الأنغام، والتمطيط. وربما داخلها ركض وركل - أي  
ضرب بالقدمين - ولهذا سميت ((قراءة الترقيق)).

وكنت أظنهما مما انقرض، لكنني شاهدتها لدى بعض الطرقية في  
ساحة مسجد الحسين بمصر عام ١٣٩١ هـ، وهم في غاية من

---

(١) إغاثة المهاجر ١٦٢-١٦٠.

الاستغراق، والاغترار بمشاهدة الناس لهم، فلما ناصحت أحدهم وجدته في غاية من الجهل، والانصراف عن النصح.

#### ٦- التلحين في القراءة، تلحين الغناء والشعر.

وهو مسقط للعدالة، ومن أسباب رد الشهادة، قضاء. وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي. ومن أغفلت البدع في هذا تلكم الدعوة الإلحادية إلى قراءة القرآن على إيقاعات الأغاني، مصحوبة بالآلات والمزامير<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِيَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلَوْا مَا شَيْئُمْ إِنَّهُ إِمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءُهُمْ وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ عَزِيزٍ ﴿٤٣﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ» [فصلت: ٤٢-٤٠].

#### ٧- قراءة التطريب بتردید الأصوات، وكثرة الترجيعات.

وقد بحث ابن القيم - رحمه الله تعالى - هذه المسألة بجثنا مستفيضًا، وبعد أن ذكر أدلة الفريقين المانعين والمجيزين، قال رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup>:

(١) تلبيس إبليس ص ١١٣-١١٤.

(٢) زاد المعاد ١/٤٨٢-٤٩٣.

(وفصل التزاع، أن يقال: التطريب والتغنى على وجهين أحدهما: ما اقتضته الطبيعة، وسمحت به من غير تكليف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خلّي وطبعه، واسترسلت طبيعته، جاءت بذلك التطريب والتلحين، فذلك جائز. وإن أعاذه طبيعته بفضل تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ : ((لو علمت أنك تسمع لخبرته لك تحبيرًا)). والحزين ومن هاجه الطرف، والحبث والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحيله لموافقتها الطبيع، وعدم التكلف والتصنع فيه، فهو مطبوع لا متطبع، وكيف لا متكلف، فهذا هو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تُحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعة من الصنائع، وليس في الطبع الساحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرين، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مختبرعة، لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، وهذه هي التي كرهها السلف، وعابوها، وذمّوها، ومنعوا القراءة بها، وأنكروا على من قرأ بها. وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباهة، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعاً أنهم براء من القراءة بالحان

الموسيقى المتكلفة التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرأوا بها، ويُسْوِغوها، ويعلم قطعاً أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويحسّنون أصواتهم بالقرآن، ويقرأونه بـشجى تارة، وبـطربٍ تارة، وبـشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطياع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطياع له، بل أرشد إليه وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: ((ليس مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ)) وفيه وجهان: أحدهما: أنه إخبار بالواقع الذي كُلُّنا نفعله، والثاني: أنه نفي لهدي من لم يفعله عن هديه وطريقته ﴿كَذَلِكَ﴾ انتهى.

وتأمل قوله: ((من غير تكلف ولا تمرير ولا تعليم)) فإنه فقه عظيم له دلالاته، فرحم الله ابن القيم ما أدق نظره وفقهه.  
٨- هَذِهِ كَهْذِ الشِّعْرُ.

أما هَذِهِ ((حدراً)) بمعنى إدراج القراءة مع مراعاة أحكامها وسرعتها بما يوافق طبعه، ويخفف عليه، فلا تدخل تحت النهي، بل هذه من أنواع القراءة المشروعة.

٩- قراءة المذرمة.

١٠- وما يُنهى عنه ((التَّقْلِيس))<sup>(١)</sup> بالقراءة، وهو رفع الصوت ومنه

---

(١) فائدة: في مادة "قس" من "تاج العروس ١٩٥١٦" قال:

في وصف الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - لأبي يوسف قوله:  
((كان أبو يوسف: قلساً)) أي يرفع صوته بالقراءة وهذا جر إلى  
إحداث وضع اليدين على الأذنين عند القراءة.

١١- القراءة بالإدارة، وهي تناوب المجتمعين في قراءة آية، أو آيات، أو سورة، أو سور إلى أن يتکاملوا بالقراءة. ولا تعني هذه المشروع في مدارسة القرآن.

والإدراة بدعة قديمة، أنكرها الأئمة: مالك وغيره، وصدر بإنكارها فتاوى، وألفت رسائل<sup>(١)</sup>.

## ١٢- قراءة القرآن في منارة المسجد.

قال ابن الجوزي: ((وقد لبس إبليس على قوم من القراء فهم يقرأون القرآن في منارة المسجد بالليل بالأصوات المجتمعة المرتفعة الجزء والجزأين فيجمعون بين أذى الناس في منعهم من النوم وبين

= وقال النبي: التقليس: أن يضع الرجل يديه على صدره ويختضن، ويستكين، وينحني، كما تفعل النصارى قبل أن يكفروا، أي قبل أن يسجدوا.

وفي الأحاديث التي لا طرق لها: "لما رأوه قلسوا له ثم كفروا" -أي سجدوا- انتهى.

وفي رواية المزني عن أحد رحمة الله تعالى - ويكره أن يجعلهما على الصدر، وذلك لما روى عن النبي ﷺ أنه نهى عن التكبير - وهو وضع اليد على الصدر. انتهى من: بذائع الفوائد ٩١/٣ . وعده: التقريب لفقه ابن القيم برقم ٣٥٤ . فهذا القول بحاجة إلى مزيد من التحرير والتأمل . وانظر (قضايا، المقال في شرح الأمثال)، ففيه بحث سه في مادة "كيف" منه

(١) وانظر: الفتاوى للشاطئي، ص ١٩٧-٢٠٠، ٢٠٦. المعاو، المغرب/١١-١١٢.

التعرض للرياء. ومنهم من يقرأ في مسجده وقت الأذان لأنه حين  
اجتماع الناس في المسجد»<sup>(١)</sup>.

١٣- قراءة القرآن الكريم، والقارئ يشرب الدخان أو في مجلس  
يشرب فيه.

وقد اشتد نكير العلماء على الفعلة لذلك وأفردت فيه رسائل  
لبعض علماء مصر.

١٤- القراءة والإقراء بشواذ القراءات.

قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى:

«(ذ) ذكر تلبيسه على القراء، فن ذلك أن أحد هم يستغل بالقراءات  
الشاذة وتحصيلها فيبني أكثر عمره في جمعها، وتصنيفها والإقراء بها  
ويشغله ذلك عن معرفة الفرائض والواجبات، فربما رأيت إمام  
مسجد يتصدى للإقراء ولا يعرف ما يفسد الصلاة، وربما حمله حب  
التصدر حتى لا يرى بعين الجهل على أن يجلس بين يدي العلماء  
وياخذ عنهم العلم. ولو تفكروا لعلموا أن المراد حفظ القرآن وتقويم  
اللفاظ ثم فهمه ثم العمل به ثم الإقبال على ما يصلح النفس ويظهر  
أخلاقها ثم التشاغل بالمهم من علوم الشرع. ومن الغين الفاحش  
تضييع الزمان فيها غيره الأهم، قال الحسن البصري: أُنزل القرآن

---

(١) تلبيس إبليس ص ١٤٣.

ليعمل به، فاتخذ الناس تلاوته عملاً. يعني أنهم اقتصروا على التلاوة وتركوا العمل به)).

١٥- الجمع بين قراءتين فأكثر، في آية واحدة في الصلاة أو خارجها في مجتمع الناس، أو نحو ذلك من أحوال المباهاة. وليس من ذلك بيانها في دروس التفسير، وإظهار وجه القراءات من المعلمين للمتعلمين.

٢٥-٦ ومن البدع: التخصيص بلا دليل بقراءة آية، أو سورة في صلاة فريضة، أو في غيرها من الصلوات. ومنها:

أ- قراءة سورة ((الأنعام)) في الركعة الأخيرة ليلة السابع من شهر رمضان، معتقداً استحبابها<sup>(١)</sup>.

ب- قراءة سورة ((المدثر)) أو ((المزمل)) أو ((الانشراح)) ليلة مولد النبي ﷺ في صلاة العشاء أو الفجر.

ج- قراءة سورة فيها ذكر موسى عليه السلام في صلاة الفجر، صباح يوم عاشوراء.

وهذه تتبعها فوجدهما من محدثات عصرنا، ولم أر لها ذكرًا عند التقدمين.

---

(١) انظر للسيوطى: الدر المنشور ٢-٢/٢. تحفة الأبرار ص ٧٢-٧٣. وانظر: الباعث لأبي شامة ص ٧٤-٧٦. وفناوى ابن تيمية ٢٢/١٢١.

د- قراءة سورة الإخلاص في صلاة المغرب ليلة الجمعة.

هـ - قراءة سوري المعدتين في صلاة المغرب ليلة السبت وهكذا من قصد التخصيص بلا دليل.

و- آيات الحرس: جمع آيات تختص بالقراءة في آخر التراويح، ويسمونها آيات الحرس. وهذه بدعة لا أصل لها<sup>(١)</sup>.

ز- سرد جميع آيات الدعاء في آخر ركعة من التراويح ليلة الختم، بعد قراءة سورة الناس<sup>(٢)</sup>.

ح- الجمع بين القراءات في الصلاة بدعة، كالجمع بينها في حال التلاوة خارج الصلاة<sup>(٣)</sup>.

ك- قراءة سورة فيها سجدة صبح الجمعة، غير سورة ((آلهمَّ تَبَرُّ عَبْدَكَ)) وإنما الشائنة قراءة هذه السورة في: الركعة الأولى، وقراءة سورة الإنسان) في: الثانية.

ل- جمع تهليل القرآن، وقراءته كما تقرأ السور<sup>(٤)</sup>.

٢٦-٣٣- ومن البدع: التخصيص بلا دليل، بقراءة آية، أو سورة

(١)، (٢) الباعث ص ٧٦.

(٢) الفتاوى ٤٠٤ / ٢٤٤، ٢٤٧ / ٣٦ فهرسها

(٤) المعيار المعرب ٣٥٦-٣٥٧/١٢

في زمان، أو مكان، أو لحاجة من الحاجات، وهكذا قصد التخصيص بلا دليل.

ومنها:

- أ- قراءة ((الفاتحة)) بنية قضاء الحاجات، وتفريح الكربارات.
- ب- قراءة ((سورة الكهف)) يوم الجمعة على المصلين قبل الخطبة بصوت مرتفع.

ج - قراءة ((سورة يس)) أربعين مرة بنية قضاء الحاجات.

- د- قراءة ((سورة الكهف)) بعد عصر يوم الجمعة في المسجد<sup>(١)</sup>.  
أي بهذين القيدين.

ه - قراءة ((سورة يس)) عند غسل الميت<sup>(٢)</sup>.

و- قراءة الأولاد أو غيرهم ليلة المولد عشرًا من القرآن<sup>(٣)</sup>.

ز- ومنها: قراءة القرآن أمام الجناز، وعلى القبر<sup>(٤)</sup>.

ح- التزام قراءة القرآن في الطواف<sup>(٥)</sup>.

٣٤-٣٨- ومن البدع: التزام القارئ، أو السامع، لأدعية وأذكار

- لم يرد بها نص - عند قراءة آية أو سورة.

(١) الفتاوى للشاطبي ص ١٩٧-٢٠٠.

(٢) الفتاوى للشاطبي ص ٢٠٩.

(٣) المعيار ٤٨/١٢.

(٤) الفتاوى للشاطبي ص ٢١٠.

(٥) الاعتصام للشاطبي ٢٢/٢.

ومنها:

- أ- قول بعضهم بعد قراءة القرآن: الفاتحة.
- ب- قولهم عند قراءة الفاتحة: صلوا عليه وسلموا تسليماً.
- ج- قول القارئ: الفاتحة زيادة في شرف النبي ﷺ.  
قال الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>:  
(هذا دعاء مخترع من أهل العصر) اهـ.
- د- قول السامع للقارئ ((الله، الله)) ونحو ذلك من الألفاظ الشريفة التي يوظفها السامع للقارئ قال الله تعالى: **﴿إِذَا قُرِئَ الْقُرآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ﴾** [الأعراف: ٢٠٤].
- هـ- وأما التزام قول ((صدق الله العظيم)) بعد قراءة القرآن العظيم، فقد قال الله تعالى: **﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾** [آل عمران: ١٥]. وقال سبحانه: **﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾** [النساء: ٨٧]. وقال سبحانه: **﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾** [النساء: ١٢٢] ومع هذا فليس في هذا الذكر شيء يؤثر، وما ذكره بعض المعاصرين من أن في ((الجامع لشعب الإيمان)) للبيهقي [٤٩، ٤٥، ٣١ / ٥] ما يدل على ذلك فهو وهم لا حقيقة له.

---

(١) عن : الفتاوى الحديثة لابن حجر الميتحي ص ١٢-١٣.

ولم نر من ذكره مشروعًا من العلماء المعتبرين، ولا الأئمة المشهورين.

وبهذا فالالتزام هذا الذكر (صدق الله العظيم) بعد قراءة القرآن التزام مخترع لا دليل عليه، فهو محدث، وكل محدث في التعبيرات فهو بدعة. والله أعلم.

٤٨-٤٢ - ومنها بدع الختم وهي:

الإتيان بسجادات القرآن بعد الختم.

التهليل عنها أربع عشرة مرة.

الاحتفال بليلة الختم.

الخطبة بعدها، أو قبلها.

التوعاد للختم.

الصبع.

وقد أتيت على ذكرها مع آداب الختم، في الجزء الخامس من ((الأجزاء الحديثية)) (مرويات ختم القرآن). يضاف إليها: بذعة الإيقاد ليلة الختم<sup>(١)</sup>.

وللحافظ الذهبي -رحمه الله تعالى- كلام جامع، يخاطب فيه من له شعور واحساس، أسوقه بنصه، ليتفق به من شاء الله من عباده<sup>(٢)</sup>.

(١) ثلبيس إيليس ص ١١٣. فتاوى الشاطبي ص ٢٠٨.

(٢) بيان زغل العلم والطلب ص ٤-٥. عن طبعة القدس.

((فالقراء المُجَوَّدة: فيهم تنطع وتحrir زائد يؤدي إلى أن المجدود  
القارئ يبقى مصروف الهمة إلى مراعاة الحروف والتنطع في تجويدها  
بحيث يشغله ذلك عن تدبر معاني كتاب الله تعالى ويصرفه عن  
الخشوع في التلاوة ويخليه قوي النفس مزدرياً بحفظ كتاب الله تعالى  
فينظر إليهم بعين المقت وبأن المسلمين يلحنون وبأن القراء لا يحفظون  
إلا شواد القراءة فليت شعري أنت ماذا عرفت وماذا عملت! فأما  
علمك فغير صالح وأما تلاوتك فثقلة عربة من الخشعة والحزن  
والخوف، فالله تعالى يوفقك ويسرك رشك ويحظك من مرقدة  
الجهل والرياء.

وضدهم قراء النغم والتمطيط وهؤلاء من قرأ منهم بقلب وخوف  
قد ينتفع به في الجلة فقد رأيت منهم من يقرأ صحيحاً ويطرد  
وبكي، ورأيت منهم من إذا قرأ فسّى القلوب وأبرم النفوس وبدل  
الكلام، وأسوأهم حالاً الجنائزية.

وأما القراءة بالروايات وبالجمع فأبعد شيء عن الخشوع وأقدم  
شيء على التلاوة بما يخرج من القصد، وشعارهم في تكثير وجوه حمزة  
وتغليظ تلك اللامات وترقيق الراءات.

اقرأ يا رجل وأعفنا من التغليظ والترقيق وفرط الإملالة والمدود  
ووقف حمزة فإلىكم هذا!

وآخر منهم إن حضر في ختم أو تلا في محراب جعل ديدنه  
إحضار غرائب الوجوه والسكت والتهوع بالتسهيل وأقى بكلخلاف  
ونادى على نفسه أنا ((أبو اعرفوني)) فإني عارف بالسبع.  
إيش نعمل بك؟ لا وصيحك الله بخير إنك حجر منجنيق  
ورصاص على الأفئدة» أ.ه.

٤٩- ومن البدع المنكرة قراءة القرآن العظيم للسؤال به.  
ومنه إعلانه عن طريق التسجيل على أفواه السكك وأبواب  
الدكاكين<sup>(١)</sup>.

٥٠- وضع اليدين على الأذنين أو إحداها على إحدى الأذنين  
عند القراءة.

٥٧-٥١- وهناك أمور سبعة تتعلق بالختم وهي<sup>(٢)</sup> :  
أ- إكمال الختم، ويقال: ((تمته)) ومعناه: أن يقرأ المأمور ما  
فات الإمام من الآيات، وأن يعيد الإمام بعد الختم ما فاته من  
الآيات.

(١) فائدة: في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- ما يدل على كراهة تجريد صوت العبد بالقرآن حتى لا يتذرع به إلى القول بخلق القرآن كافٍ ١٧٠/٢٢ فليتأمل.  
وانظر كلاماً لطيفاً لابن القيم عن "المصوتة" وذلك في "الصواعق المرسلة" ٢٩١/٢ الوجه/٥١ من الرد على دعوة المجاز.

(٢) انظر مقدمة: مرويات دعاء ختم القرآن للمؤلف ص ٧-٤.

- بـ- استحباب ختمه في مساء الشتاء ، وصباح الصيف.
  - جـ - وصل ختمة بأخرى بقراءة الفاتحة، أو خمس آيات من سورة البقرة.
  - دـ - تكرار سورة الإخلاص ثلاثة.
  - هـ - التكبير في آخر سورة الضحى إلى آخر سورة الناس داخل الصلاة أو خارجها.
  - وـ - صيام يوم الختم.
  - زـ - دعاء الختم داخل الصلاة.
- فهذه الأمور السبعة، لا يصح فيها شيء عن النبي ﷺ ولا عن صحابته رضي الله عنهم، وعامة ما يُروى في بعضها مما لا تقوم به الحجة فالصحيح عدم شرعية شيء منها.

\* \* \*

## المبحث الثاني في تقليد صوت القارئ

لا ينكر تلاقي الأصوات حتى ولو لم يلق أحد المتشابهين الآخر أو لم يسمعه، ولا ينكر أن التلميذ لشدة محبته لشيخه قد يتأثر به في الأداء بلا تكلف وإن كان هذا إنما يكون في ضعاف التلاميذ. فانحصر البحث في القارئ يتتكلف تقليد صوت قارئ آخر فأقول:

الناظر في طبقات القراء، وغيرهم من العلماء يرى في حلية بعضهم أنه كان حسن الصوت في قراءة القرآن الكريم ومنهم: عاصم بن أبي التجدود كان إذا قرأ كأنما في حلقة جلجل. وأعلى من ذلك في حلية الصحابة -رضي الله عنهم-. فهذا أبو موسى الأشعري -رضي الله عنه-. قال له النبي ﷺ لما سمع قراءته: ((لقد أعطيت مزاراً من مزامير آل داود)) (متفق عليه).

واستمع النبي ﷺ إلى قراءة سالم مولى أبي حذيفة وكان حسن الصوت. فقال: ((الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا)) (رواوه ابن ماجه بسند جيد) قاله ابن كثير في ((فضائل القرآن))<sup>(١)</sup>.

---

(١) فضائل القرآن لابن كثير ص ١١٥.

وأعلى من ذلك وأجل قراءة نبينا ورسولنا محمد ﷺ فقد كانت قراءته مفسرة حرقاً حرقاً، وكانت مَدَا، وكان ﷺ يقف على رؤوس الآي، وكان ﷺ يُرْجِعُ أحياناً، وكان ﷺ حسن الوجه، حسن الصوت، بل من سمات أنبياء الله ورسله: حُسن الصوت لكمال خلقهم، و تمام خشيتهم لربهم.

ومنها: أن أمير المؤمنين أبو بكر - رضي الله عنه - وصفته ابنته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما اختاره النبي ﷺ لإماماة الناس في الصلاة قالت: ((إن أبو بكر رجل أسيف متى يقم مقامك رَقّ)) أي: يمتلكه الخشوع فيجهش بالبكاء رضي الله عنه وأرضاه. ومع هذا فإن الناظر في أخبار التحليل بهذه النعمة التي أنعم الله بها على من شاء من عباده ((الحسن الصوت بالقراءة)) لا يرى حرقاً واحداً في ت السنن الصحابة - رضي الله عنهم - فمن بعدهم بمحاكاة حَسَن الصوت في صوته بالقرآن، ولو كان ذلك واقعاً لنُقل، ولو كان لصار أولى من يحاكي في صونه، هو أفضل من قرأ القرآن نبينا ورسولنا محمد ﷺ. ولتوطأ على ذلك قراء الأمة من الصحابة فمن بعدهم، وتوارثوه كافة عن كافة. وهذا العبد القانت الصحابي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مع شدة تتبّعه، وقفوا الأثر وأثار رسول الله ﷺ لا يحاكيه في قراءته، أو في شيء من أمره الجليلة ﷺ. وهؤلاء القراء من

الصحابة رضي الله عنهم وهم كثُر لا نرى عنهم حرفاً واحداً في ذلك.  
وعن معاوية بن قرة، عن عبد الله بن مغفل - رضي الله عنهم -  
قال:

((قرأ النبي ﷺ يوم فتح مكة، سورة الفتح، فرجع فيها)).  
قال معاوية: لو شئت أن أحكي لكم قراءة النبي ﷺ لفعلت.  
أخرجه البخاري في ((التفسير)) من ((الصحيحه)) برقم/٤٨٣٥، وفي  
مواضع آخر منه، في ((المغازى)) برقم/٤٢٨١، وفي ((فضائل القرآن))  
برقم/٥٠٤٧، وفي ((التوحيد)) برقم/٧٥٤٠. والحديث أخرجه جماعة  
منهم: مسلم، وأبو داود، والحاكم في ((الإكليل)), وابن الجعد، وأبو  
عبد في ((فضائل القرآن)), والترمذى في ((السائل)), والإسماعيلي  
في ((مستخرجه))<sup>(١)</sup>.

وفي رواية الترمذى:

((وقال معاوية بن قرة: لو لا أن يجتمع الناس على لأخذت لكم  
في ذلك الصوت، أو قال: ((اللحن)) انتهى. و((اللحن)) هو: الترجيع.  
ويدل على أن المراد الترجيع، وروده مصرحاً به في رواية البخاري  
في ((المغازى)) من صحيحه بلفظ: (لو لا أن يجتمع الناس حولي

(١) انظر في تخریجه: فتح الباری/٨، ٥٨٣/١٣، ٥١٢/٦، ومسلم بشرح النووي/٦، ٨١/٦، والشیابی  
بشرح الدویی ص ٣٤٤. وختصرها للدعاس، وعنه: الألبانی ص ١٦٧-١٦٨ برقم ٢٧٣.

لرجحه كما يرجحه). فالمحاكاة في ((خصوص الترجيح)), فهذا يعني ((الأداء)), وفرق بين حكاية الصوت فهذا لم يفع، وبين حكاية ((الأداء والقراءة)) وهذا أمر مطلوب بأن يقرأ العبد القرآن مؤدياً له على وفق قواعد القراءة، وضوابطها الشرعية من غير إخلال بغلو أو تفريط ولماذا قال النبي ﷺ:

((من أراد أن يقرأ القرآن رطباً)) الحديث.

ويدل أيضاً على أن المراد ((خصوص الترجيح)) أن النبي ﷺ نزلت عليه هذه الآيات، وهو على راحلته في ((غزوة الفتح)) وكان ترجيجه ﷺ ثلاث مرات.

قال الحافظ ابن حجر: قال القرطبي:

((يتحمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة كما يعتري رافع صوته إذا كان راكباً من انضباط صوته، وتقطيعه لأجل هز المركوب، وبالله التوفيق)) انتهى. أي: فهذه واقعة عين لا عموم لها.

على أن معاوية بن فرة - رضي الله عنه - أراد أن يفعل لكنه لم يفعل، خشية أن يجتمع عليه الناس للاستماع<sup>(١)</sup>. وهذا واضح الدلاله على أن محاكاة الصحابة للنبي ﷺ في صوته غير معهودة بين الصحابة - رضي الله عنهم - إذ لو كانت معهودة لما خشي ذلك،

(١) انظر إلى دقيق ورع الصحابة رضي الله عنهم في البعد عن مواطن الربا، والشهرة، ووازن بين هذا وبين ما يفعله "مجودة" عصرنا من تكلف التقليد، وازدحام الناس على سماعه.

وهو - رضي الله عنه - لم يفعل، فبقي الأمر على عدم التقليد، وأنه لم يكن من هدي الصحابة رضي الله عنهم.

وفيمن بعدهم تبعت كتب السير، والتراجم، ما أمكن فلم أر تقليد الصوت لدى القراء، عملاً موروثاً، يستعبد القارئ صوت قارئ آخر، فيقلده وهو واقف بين يدي ربه في المحراب ليحرك النقوس بصوت غيره، ويتلذذ السامعون بحسن أدائه فيه.

١٢- غاية ما وقفت عليه ما في فتاوى العز بن عبد السلام.  
م سنة ٦٦٠ هـ رحمة الله تعالى ونصه ص ١٢٠:

(مسئلة: إمام بمسجد يقرأ قراءة حسنة، فسمعه إنسان فقرأ مثله محاكيًا له، ولم يقصد بذلك سوى أن فلانًا يقرأ هكذا فهل هذه غيبة أم لا).

الجواب: ليس ذلك بغيبة له، والله أعلم. انتهى.  
إذا كان الحال كذلك: فاعلم أنه في عصرنا بدت ظاهرة عجيبة، لدى بعض القراء إذ أخذوا في التقليد والمحاكاة على سبيل الإعجاب والتلذذ، وتلقنه الطلاب وهم في دور التلقى، ثم سرت هذه العادة فتَكَوَّنَ منها هذه الظاهرة ((ظاهرة المحاكاة والتقليل في الصوت)) كل بحسب من أُعجبَه صوته، فعمروا المحاريب بالتقليد، وهم وقوف بين يدي الله تعالى، يؤمِّونَ المصلين، ليحرك الإمام نفوس الأمويين

بصوت غيره، ويتلذذ السامعون بمحسن أدائه فيه، بل وصل الحال إلى أن الإمام في التراويح قد يقلد صوتيين، أو ثلاثة، وهكذا، وقد سمعت في هذا عجباً.

وصدق أبو الطيب المتنبي:

وَأَسْرَعَ مَفْعُولٍ فَعَلَتْ تَغْيِيرًا

تكلف شيء في طباعك ضدك

وحيث أن هذا أمر إضافي في عبادة، والعبادات سببها الوقف على النص وموارده، بل هنا في أفضل الكلام ((القرآن الكريم)), وفي أفضل العبادات العملية ((الصلاحة)) والمسلم مطالب بأن لا يعبد الله إلا بما شرع، فالسؤال الوارد إذاً:

ما حكم التعبد بتقليد صوت القارئ، هل هو مطلوب شرعاً أو غير مطلوب؟

واذا كان مطلوبنا فما دليله؟

وما منزلته من قسم الطلب: الوجوب والندب؟

وان لم يكن مطلوبنا فما حكمه؟

وما موقعه من قسمي النهي: التحرير والكرابية؟

ومعلوم أن الإباحة، وهي القسم الخامس من أقسام التكليف، لا دخل لها في أمور التعبد.

والجواب على هذا يتحقق بأمور:

**الأول: الصوت**: نعمة أنعم الله بها على عباده، و((حسن الصوت خلقه)) نعمة أخرى، يتفضل الله بها على من يشاء من عباده، مثل: نعمة الجمال، ونعمة القوة، ونعم: الجاه، والمال، والسلطان، وهكذا.

ويقتضي شكر العبد لأي من هذه النعم، استعمالها فيها هو طاعة الله ولرسوله ﷺ كاستعمال نعمة الصوت في: قراءة القرآن.

وقد مدح النبي ﷺ الصوت الحسن بالقرآن، ودعا إلى تحسينه. المراد من تحسين الصوت بالقرآن: تطريبه، وتحزيبه، والتخشيع به، حَوَّالَةً على الوازع الباعث الجاري على وفق الفطرة، ولهذا كان أحسن القراءات ما كان عن خشوع من القلب. قال طاووس:

(أحسن الناس صوتاً بالقرآن: أخشاهم لله) رواه أبو عبيد.

قال ابن كثير في ((فضائل القرآن ص ١٢٥-١٢٦)):

والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة. فاما الأصوات بالنغمات المحدثة المركبة على الأوزان والأوضاع الملهمة والقانون الموسيقاني فالقرآن ينزعه عن هذا ويجل ويعظم أن يسلك في أدائه هذا المذهب. وقد جاءت السنة بالزجر عن ذلك

كما قال الإمام العلم أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله: حدثنا نعيم بن حماد عن بقية ابن الوليد عن حصين بن مالك الفزارى، قال: سمعت شيخاً يكفى أباً مهد يحدث عن حذيفة بن الیان، قال: قال رسول الله ﷺ: ((اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق وأهل الكتابين، وسيجيء قوم من بعدي يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهاق والنوح، لا يجاوز حجاجهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم)). وحدثنا يزيد عن شريك عن أبي اليقطان عثمان بن عمير عن زاذان أبي عمر عن عليم قال: كنا على سطح ومعنا رجل من أصحاب النبي ﷺ قال يزيد لا أعلم إلا قال عابس الغفارى فرأى الناس يخرجون في الطاعون قال: ما هؤلاء؟ قال: يفرون من الطاعون. فقال: يا طاعون خذني، فقالوا: أتمنى الموت وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لا يتمنى أحدكم الموت؟)) فقال: إني أبادر خصالاً سمعت رسول الله ﷺ يتخوفهن على أمته: بيع الحكم والاستخفاف بالدم وقطيعة الرحم وقوم يتخذون القرآن مزامير، يقدمون أحدهم ليس بأفهمهم ولا أفضلهم إلا ليغනيم به غباء، وذكر خلتين آخرتين.

وحدثنا يعقوب بن إبراهيم عن ليث بن أبي سليم عن عثمان ابن عمير عن زاذان عن عابس الغفارى عن النبي ﷺ مثل ذلك أو

نحوه، وحدثنا يعقوب عن إبراهيم عن الأعمش عن رجل عن أنس أنه سمع رجلاً يقرأ القرآن بهذه الألحان التي أحدث الناس فأنكر ذلك ونهى عنه. وهذه طرق حسنة في باب الترهيب.

وهذا يدل على أنه محذور كبير وهو قراءة القرآن بالألحان التي يسلك بها مذاهب الغناء، وقد نص الأئمة رحمهم الله على النهي عنه، فاما إن خرج به إلى التمطيط الفاحش الذي يزيد بسيبه حرفاً أو ينقص حرفاً فقد اتفق العلماء على تحريمه، والله أعلم.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: ثنا محمد بن معمر، ثنا روح، ثنا عبيد الله بن الأحسن عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((ليس منا من لم يتغنى بالقرآن)) ثم قال: وإنما ذكرناه لأنهم اختلفوا على ابن أبي مليكة فيه فرواه عبد الجبار بن الورد عنه، عن ابن أبي مليكة عن أبي لبابة، ورواه عمرو بن دينار، واللبيث عنه عن ابن أبي نمير عن سعد، ورواه عسل بن سفيان عنه عن عائشة، ورواه نافع بن عمر عنه عن ابن الزبير)).

وقد رغب النبي ﷺ في هذا السباع المبارك، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((ما أذن الله لشيء ما أذن للنبي أن يتغنى بالقرآن)) (متفق عليه).

والآحاديث بمعناه كثيرة في مشاهير السنن وغيرها. وبقتضي

شكرها أيضاً: أن لا يستعملها العبد في معصية كاستعمال ((حسن الصوت)) في ((الغناء)). وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: ((صوتان ملعونان: صوت ويل عند مصيبة وصوت مزمار عند نعمة)) (رواوه البزار من حديث أنس رضي الله عنه).

والتحريم للصوت - فضلاً عن الحسن - في ((الغناء)) كالتحريم لاستعمال حسن الصورة، والجال في ((الفواحش)) والتلذذ بالنظر إليها.

وبهذا تعلم: أن النعم محبّ، والسعيد من استعملها في طاعة الله. وعلىه:

فالصوت نعمة، وحسنُه خلقة: فضيلة لا يجوز استعمالها في منهي عنه، ومن شكرها استعمالها في طاعة الله.

الثاني: أن الصوت حسنة كان أو فظيعاً خلقة لم يعلق الله عليه مدحاً ولا ذمّاً لأنّه ليس فعلاً للعبد وإنما يذم العبد ويمدح بأفعاله الاختيارية، فمن كان صوته غير حسن - مثلاً - فإنه لا يذم على ذلك، ويدم بما يكون باختياره كرفع الصوت الرفع المنكر، كما يوجد ذلك في أهل الغلط والجفاء من الفدّادين والصحابيين في الأسواق. وفي صفة النبي ﷺ: ((ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخباً في الأسواق)). وقال تعالى عن لقمان في وصيته لابنه: **«وَاقْصِدْ فِي مَشِيكَ**

وأغضض من صوتك إنْ أنكرَ الأصواتِ لصوتُ العَبْرِ» [النَّاسُ: ١٩]  
فأمره أن يغض من صوته، وأن يقصد في مشيه، كما أمر المؤمنين  
أن يغضوا من أبصارهم<sup>(١)</sup>.

وحسن الصورة أو قبحها، وحسن الصوت أو قبحه، قد يكون  
كل منها علامة على الذم كما قال الله في المنافقين:  
**﴿وَإِذَا رَأَيْتُمْ تَعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ فَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ﴾**  
[المنافقون: ٤].

وقال سبحانه: **﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**  
**وَيَشَهِدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَّا يَخْصَامُ﴾** [آل عمران: ٢٠٤].  
وعلى هذا:

فالصوت المجرد لا يعلق عليه: شيء من الحب والبغض، الذي  
هو ملاك الأمر والنهي.

الثالث: أن كون الصوت الطبيعي خلقة: حسنة لذيداً، مطربنا  
أمر يدرك بالإحساس، ويشارك فيه جميع الناس، والإنسان مجبر على  
على محبة الحسن وبغض السيء.

إذا فالفضيلة في ((حسن الصوت)) معلقة على استعماله فيها هو طاعة لله تعالى، فإذا استعين بهذه الفضيلة على ما أمر الله به كان

---

(١) انظر: السابع لابن القيم ص ٣٥٤، والاستقامة لابن تيمية ١/ ٣٣٤-٣٣٥.

طاعة كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ((ليس منا من لم يتغنى بالقرآن)) (رواه البخاري وغيره). فهذا الصوت الحسن الطبيعي إذا جُعل في طاعة الله، وأجلها قراءة القرآن الكريم، كان طاعة لله تعالى، وعوناً على عبادته واستئناع كتابه في كتاب المسلم على هذا الالتزام، وحلوة ذلك أعظم الحلاوات<sup>(١)</sup>. أما أن يكون مجرد استحسان الإنسان للصوت، دليل على استحبابه في الدين والتعبد به مجرداً، فهذا ضلال، إذ حقيقته تدين بعشق الصوت كالتدين بعشق الصور الحسنة وقد تنكمهما أهل العلم والإيمان، وردوا على منحرفة المتصوفة في التعبد بعشق الصور الجليلة<sup>(٢)</sup> وبعشق الأصوات الجليلة، وما تثيره من الوجود والحركة. فالصوت لا يستلزم به لذاته تعبداً، وإنما لما يحمله من آيات التنزيل، وفوارع القرآن الكريم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ((الفتاوى ١/٧٦-٧٧)): (فالساع الشرعي الديني: سماع كتاب الله، وتزيين الصوت به، وتحبيبه، كما قال ﷺ: ((زينوا القرآن بأصواتكم)). وقال أبو موسى:

(١) انظر: الاستقامة ١/٣٤٣.

(٢) قام شيخاً الإسلام ابن تيمية وابن القيم بالرد على المتصوفة في ذلك في كتبهما انظر: الاستقامة لابن تيمية ١/٣٢١-٣٢٢، والسباع لابن القيم. وعلى هذين الكتابين بنىت الوجوه في هذه الرسالة، وانظر الفتوى ٢/٤٢.

(لو علمت أنك تستمع لخبرته لك تحبّرها).

والعبادة: عبادة الله وحده لا شريك له (في بيوتِ أذنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ \* رِجَالٌ)

[النور: ٣٦-٣٧].

وهذا المعنى يقرر قاعدة: اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم.

ويneath أن يشبه الأمر الديني الشرعي بالطبيعي البدعي لما بينهما من القدر المشترك كالصوت الحسن ليس هو وحده مشروعًا، حتى ينضم إليه القدر المميز، كحرروف القرآن، فيصير المجموع من المشترك، والمميز هو: الدين النافع) انتهى.

وعليه:

فلا يعلق على الصوت الحسن: بذل الإكرام والتجلة لصاحب الصوت الحسن على ما يبذله من صوت حسن، كما لا يعلق الإكرام على حسن الصورة، لمن كان جميلاً، لعشق الصوت المجرد كعشق الصورة في النهي سواء. ولا تغتر بفعلات المتصوفة من التعبد بعشق الصورة بدون فاحشة، وإكرام صاحبها، والتعبد بعشق الصوت الحسن بدون قول زور أو منكر، وجعل ذلك من سبل

التعبد والإكرام، فهذا ضلال وفساد<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup> :

((إِنْ مُحَبَّةَ النُّفُوسِ: الصُّورَةُ وَالصَّوْتُ، قَدْ تَكُونُ عَظِيمَةً جَدًا، إِذَا جَعَلَ ذَلِكَ دِينًا، وَشَمَيْتَ لَهُ، صَارَ كَالْأَنْدَادِ، وَالطَّوَاغِيْتُ الْجَبُوْرَةُ تَدِينَ، وَعِبَادَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَأَشَرَّبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ»

[البقرة: ٩٣]

وقال أيضًا رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup> :

((وَلَيْسَ فِي دِينِ اللَّهِ مُحَبَّةً أَحَدَ لَحْسَنِهِ قَطُّ<sup>(٤)</sup>، إِنْ مُحَرَّدَ الْخَيْرَ لَا يُثْبِتُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَا يُعَاقِبُ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ كَانَ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمُحَرَّدَ حَسَنَهُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَحْسَنَهُ. وَإِذَا اسْتَوَى شَخْصَانِ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَحْسَنَ صُورَةً وَأَحْسَنَ صُوتًا، كَانَا عِنْدَ اللَّهِ سَوَاءٍ، إِنْ أَكْرَمَ الْخَلْقُ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاهُمْ، يَعْمَلُ صَاحِبُ الصَّوْتِ الْخَيْرَ وَالصُّورَةِ الْخَيْرَ، إِذَا اسْتَعْمَلَ ذَلِكَ فِي

(١) ومن هذا عمل "المغيرة" للتغبير، وهو المعروض اليوم على شباب المسلمين باسم "الأناشيد الإسلامية" وقد بينت هذا في رسالة مستقلة.

(٢) الاستقامة ٣٤٨/١.

(٣) الاستقامة ٣٤٩/١.

(٤) قال الدكتور محمد رشاد سالم في تعليقه: في الأصل: (لَحْسَنَهُ اللَّهُ فَقْطُ). ولعل الصواب ما أنثته.

طاعة الله دون معصيته، كان أفضل من هذا الوجه، كصاحب المال والسلطان إذا استعمل ذلك في طاعة الله دون معصيته، فإنه بذلك الوجه أفضل من لم يشركه في تلك الطاعة، ولم يمتحن بما امتحن به، حتى خاف مقام ربه وتهى النفس عن الموى. ثم ذلك الغير إن كان له عمل صالح آخر يساويه به، وإلا كان الأول أفضل مطلقاً) انتهى.

وقال أيضاً رحمة الله تعالى<sup>(١)</sup>:

(وهذا الذي ذكرناه من أن الحسن الصورة والصوت، وسائل من أنعم الله عليه بقوه أو بجمال أو نحو ذلك، إذا اتقى الله فيه كان أفضل من لم يؤت ما لم يمتحن فيه - فإن النعم محن - فإن أهل الشهوات من النساء والرجال يميلون إلى ذي الصورة الحسنة، ويحبونه ويعشقونه، ويرغبونه بأنواع الكرامات، ويرهبونه عند الامتناع بأنواع المخوفات، كما جرى ليوسف عليه السلام وغيره. وكذلك جاله يدعوه إلى أن يطلب ما يهواه، لأن جماله قد يكون أعظم من المال المبذول في ذلك.

وكذلك حسن الصوت قد يُدعى إلى أعمال في المكرهات، كما أن المال والسلطان يحصل بهما من المكنته ما يُدعى مع ذلك إلى

---

(١) الاستقامة ٣٧٢-٣٧٤.

أنواع الفواحش والمظالم، فإن الإنسان لا تأمره نفسه بالفعل إلا مع نوع من القدرة، ولا يفعل بقدرته إلا ما يريد، وشهوات الغي مستكنته في النفوس، فإذا حصلت القدرة قامت المخنة، فاما شهيء وإما سعيد، ويتوب الله على من تاب. فأهل الامتحان إما أن يرتفعوا وإما أن ينخفضوا. وأما تحرك النفوس عن مجرد الصوت، فهذا أيضاً محسوس، فإنه يحركها تحريكاً عظيماً جداً بالتفريح والتحزين، والإغضاب والتخييف، ونحو ذلك من الحركات النفسانية، كما أن النفوس تحرك أيضاً عن الصور بالمحبة تارة وبالبغض أخرى، وتتحرك عن الأطعمة بالبغض تارة والنفرة أخرى، فتحريك الصبيان والبهائم عن الصوت هو من ذلك، لكن كل ما كان أضعف كانت الحركة به أشد، فحركة النساء به أشد من حركة الرجال، وحركة الصبيان أشد من حركة البالغين، وحركة [البهائم]<sup>(١)</sup> أشد من حركة الآدميين، فهذا يدل على أن قوة التحرك عن مجرد الصوت لقوة ضعف العقل، فلا يكون في ذلك حمد إلا وفيه من الذم أكثر من ذلك، وإنما حركة العقلاة عن الصوت المشتمل على الحروف المؤلفة المتضمنة لمعاني المحبوبة، وهذا أكمل ما يكون في استئاع القرآن.

---

(١) قال حرق الاستقامة: مكان كلمة "البهائم" بياض في الأصل، وأرجو أن يكون إثباتها هو الصواب.

وأما التحرك بمجرد الصوت، فهذا أمر لم يأت الشرع بالتدب  
إليه، ولا عقلاً الناس يأمرون بذلك، بل يعدون ذلك من قلة  
العقل، وضعف الرأي<sup>(١)</sup>، كالذي يفرز من مجرد الأصوات المفزعـة  
المربعة وعن مجرد الأصوات المغضبة) انتهى.

والحاصل: أن مجرد الصوت حسناً أو غير حسن، لم يعلق الله  
عليه حكمـاً، لا مدحـاً، ولا ذمـاً، بل لا يجوز فيه ذمه إذا كان غير  
حسن، لأنـه خلقـ الله، لا اختيار للعبد فيه، وأنـ الصوت الطبيعي  
الحسن، نعمة على العبد، و((نعمـ محنـ)) فإنـ استعملـه في الطاعة  
في قراءـة كتابـ الله تعالى كانـ ذلك أمـراً مرغـوبـاً فيه شرعاً، واستـئـاعـه  
مرغـوبـ شرعاً لـذـاتـ الصـوتـ، لكنـ لأنـه يـحملـ كـلامـ اللهـ، ويـحبـبهـ  
إـلـىـ النـفـوسـ وـيـوـصـلـ معـانـيهـ إـلـىـ الـقـلـوبـ، وـأـنـ منـ كـذـلـكـ لمـ  
يـمـنـحـهـ الشـرـعـ حـكـمـاـ مـسـتـقـلـاـ لـذـاتـ الصـوتـ دونـ غـيرـهـ. وـأـنـ تـحـريـكـ  
الـصـوتـ لـلـإـنـسـانـ أـمـرـ طـبـيـ، كـمـاـ يـتـحـركـ كـلـ إـلـىـ مـاـ يـنـاسـبـهـ مـنـ  
الـأـصـوـاتـ وـإـنـاـ التـعـبـدـ أـنـ يـتـحـركـ الـعـبـدـ إـلـىـ كـلـامـ اللهـ وـمـاـ فـيـهـ مـنـ  
الـعـظـمـةـ وـالـعـبـرـةـ، وـالتـذـكـيرـ بـالـمـصـيرـ، وـبـالـجـنـةـ وـالـنـارـ، وـعـظـيمـ الـحـكـمـ  
وـالـأـحـكـامـ، أـمـاـ لـوـ تـحـرـكـ عـنـ قـرـاءـ الـقـرـآنـ طـرـيـاـ لـجـمـعـ حـسـنـ الصـوتـ،  
دونـ مـاـ يـحـمـلـهـ مـنـ آـيـاتـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ، فـهـذـاـ عـشـقـ مـجـرـدـ مـنـ التـعـبـدـ،

---

(١) قالـ مـحـقـقـ الـاستـقـامـةـ: فـيـ الـأـصـلـ: يـبـعـ، وـلـعـلـ الصـوابـ مـاـ أـثـبـتهـ.

لعدم ورود أمر التعبد عليه في الشرع المطهر.

وإذا استقر عندك هذا المحسوب الجامع لأحكام الصوت  
الحسن، بقي الوقوف على حكم هذه الظاهرة الحادثة:

((الافتتان بتقليد أصوات القراء، والقراءة بها في المحاريب بين  
يدي الله تعالى)) عندئذ نقول: هذا أمر ((إضافي إلى التعبد في  
القراءة)) فهذا ((التقليد)) ((عبادة)) ومعلوم أنه قد وجد المقتضي لهذا  
في عصر النبي ﷺ، وعصر صحابته رضي الله عنهم، فلم يعلم العمل به  
عن أحد منهم رضي الله عنهم وقد علم في ((الأصول)): ((أن ترك  
العمل بالشيء في عصر النبي ﷺ مع وجود المقتضي له يدل على  
عدم المشروعية)).

فالصوت الحسن في القراءة موجود في عصر النبي ﷺ، ورأس  
الأمة في هذا نبينا ورسولنا محمد ﷺ، فهذا المقتضي موجود، ولم يعلم  
أن أحدًا تقرب إلى الله تعالى بتقليد صوت النبي ﷺ أو أحد من  
صحابته، ولا من بعدهم، وهكذا. فدل هذا على عدم مشروعية  
هذا التقليد، وعلم به أن التقرب إلى الله تعالى بذلك ((التقليد  
والمحاكاة لأصوات القراء)) أمر مهجور، فالتعبد به أمر محدث، وقد  
نهينا عن الإحداث في الدين.

وقاعدة الشرع أن كل أمر تعبدى محدث فهو: بدعة وكل بدعة

ضلاله، وأن الشغف والتدين بحسن الصوت فحسب، والتلذذ به،  
كالتدين بعشق الصور، فهما في الابتداع والتحريم سواء.  
بل يضاف إلى المحاكاة للصوت الحسن، أن فيها نوع تبعية مُذلة،  
والشرع يبني في النقوس: العزة، والكرامة، وترفة العقول، واستقلالها،  
وتحضر متابعتها لهدى النبوة لا غير.

وتأمل هل من قَدَّت صوته كان مقلداً الآخر، أم بحكم ما وله  
الله له، وتأمل أيضاً هل رأيت عظيمًا يشار إليه بالعلم، والفضل،  
والمكانة يقلد صوت آخر في القراءة، أو في الخطابة، أو في الأذان،  
أو في الكلام المعتمد والأداء فيه؟!

والشرع يدعو إلى تحسين القارئ صوته، وهذا أمر مشروع في  
حق من يملكه، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وتطلبه بالتقليد  
والمحاكاة، تكليف بما لا يسع العبد في طبعه، فهو غير مطلوب  
وتكلف العبد ما لا يطيقه كمن يريد شَبَر البسيطة<sup>(١)</sup>.

وهذا هو ما تقتضيه ((الفطرة)) التي فطر الله عليها عباده، ودين  
الإسلام هو الفطرة «فَآتِهِمْ وَجْهَكَ اللَّهِنْ حَنِيفَانِ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ  
النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ» [الروم: ٣٠]  
 الآية. فدين الإسلام ينفجر من ينبوع معنى الفطرة، وحقيقة الفطرة:

---

(١) قياس الدنيا بالشبر.

ما فطر وخلق عليه الإنسان ظاهراً وباطناً، أي جسداً وعقلاً، فسير الإنسان على قدميه كما يسر الله له فطرة، ومحاولة تقليد غيره في المشي من يراه أحسن منه مشية معاكسة للفطرة، وهكذا نطقه بما يسر الله له، وركب فيه من حاله الصوتية، واستعداد حنجرته، ومجاري نفسه هذا هو الفطرة. وقد أحاله الشرع إلى الوازع الباعث حسب الجبالة والخلقية. ومحاولة العدول عن هذا إلى صوت غيره هذا خلاف الفطرة حسناً، ويعاكسها عقلاً. فالفطرة حسناً وعقلاً، والإسلام دين الفطرة أن تجري حواسه في قانونها التي ركبت عليه من لدن حكيم خبير، وفي قالب الإسلام وهذا هو مخصوص العقل، والعاقل لا يعاكس الفطرة معنى ولا حسناً **﴿فَإِنَّمَا إِلَّا إِنْسَانٌ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الرَّحِيمِ ﴾** [الانتصار: ٨-٦] في أي صورة **﴿مَا شَاءَ رَكِبَكَ﴾** [الانتصار: ٨-٦]. وقال تعالى: **﴿لَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾** [التين: ٤].

فالملقب يعدل عن خلق الله له في ذلك التقويم، ثم يفعل بنفسه الأفاعيل ليتحول إلى صورة ركيكة؟

نعم لا ينكر توافق بعض الأصوات حسناً كان الصوت أو غير حسن، لكن السامع يميز بين هذا وذلك.

إذا استقر ذلك: فاعلم أن المحدث يتولد منه أمور محدثة،

وهكذا تبدو المحدثات صغاراً، ثم تنمو، وتزداد، حتى تتقطع السبيل إلى سبل، وتغاب السنن. وقد تولد عن فتنة التقليد: إحياء البدعة المهجورة لدى المتصوفة ((التعبد بعشق الصوت)) وقد كشف أهل السنة في مبحثي ((عشق الصور، وعشق الصوت)) بدعاية التعبد بهذا العشق، وأنه فتنة للتابع والمتبوع.

وتولد منها في عصرنا: الازدحام في المساجد التي سبيل إمامها كذلك في المحاكاة. وقد بينت النبي عن تبع المساجد طلبًا لحسن الصوت فيها كتبت عن ((ختم القرآن)). بل بلغنا بخبر الثقات عن مشاهدة منهم أن بعضهم يسافر من بلد إلى آخر في أيام رمضان ليصل إلى التراويف في مسجد إمامه ((حسن الصوت)).

فانظروا رحمة الله - كيف خرق سياج السنة في النبي عن شد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد النبوى، والمسجد الأقصى.

ومن ولائد ذلك: تكرر النقوس للصلوة خلف إمام لا يستحسن صوته.

ومنها: انصراف من شاء الله من عباده عن الخشوع في الصلاة، وحضور القلب... إلى التعلق بمتابعة الصوت الحسن لذات الصوت.

وأنصح كل مسلم قارئ لكتاب الله تعالى وبخاصة أئمة المساجد، أن يكفوا عن المحاكاة والتقليل في قراءة كلام رب العالمين، فكلام الله أَجَلٌ، وأعظم من أن يجعل له القارئ ما لم يطلب منه شرعاً زائداً على تحسين الصوت حسب وسعه لا حسب قدرته على التقليل والمحاكاة. وقد قال الله عن نبيه محمد ﷺ: «وَمَا أَنِّي مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ» [ص: ٨٦] وليجتهد العبد في حضور القلب، وإصلاح النية فيقرأ القرآن محسناً به صوته من غير تكلف. وليجتنب التكلف من الأنغام، والتلعر في القراءة، والممنوع من حرمة الأداء.

وبينفي لمن بسط الله يده أن يجتهد في اختيار الإمام - في الصلاة - الأعلم الأتقى الأروع السالم في اعتقاده من مرض الشيبة وفي سلوكه من مرض الشهوة، وتقديم حسن الصوت الطبيعي على غيره. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>:

((أما تحسين الصوت، وتقديم حسن الصوت على غيره فلا نزاع في ذلك)) انتهى.

\* \* \*

---

(١) فتح الباري .٧٢/٩

## المبحث الثالث في التحرك عند القراءة

اشتدت كلمة علماء الأندلس في النكير على: التأيل، والاهتزاز، والتحرك، عند قراءة القرآن، وأنها بدعة يهود، تسربت إلى المشارقة المصريين، ولم يكن شيءٌ من ذلك مأثوراً عن صالح سلف هذه الأمة.

وقد ألف ناصر السنة ابن أبي زيد القىروانى متوفى سنة ٣٨٦ هـ - رحمه الله تعالى - ((كتاب من تأخذه عند قراءة القرآن حرفة))<sup>(١)</sup> ولا ندرى من خبر هذا الكتاب شيئاً.

قال أبو حيان النحوي محمد بن يوسف الأندلسي متوفى سنة ٧٤٥ هـ - رحمه الله تعالى - في تفسيره ((البحر المحيط)) عند قول الله تعالى: **﴿وَإِذْ نَقَنَا الْجَبَلَ فَوَقَمْ كَانَهُ ظَلَّةً وَظَنَّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ...﴾** [الأعراف: ١٧١].

(قال الزمخشري في ((الكساف)): ٢/١٠٢:  
((ما نشر موسى عليه السلام، الألواح وفيها كتاب الله تعالى، لم

(١) الوافي للصفدي ١٧/٢٥٠.)

يَقْ شَجَرٌ، وَلَا جَبَلٌ، وَلَا حَجَرٌ إِلَّا اهْتَرَ.  
فَلَذِكَ لَا تَرَى يَهُودِيَا يَقْرَأُ  
الْتُورَةَ إِلَّا اهْتَرَ وَأَنْفَضَ لَهَا رَأْسَهُ) انتهى. من الكشاف.

وقد سرت هذه النزعة إلى أولاد المسلمين، فيما رأيت بديار مصر،  
تراهم في المكتب إذا قرأوا القرآن يهتزون ويحركون رؤوسهم. وأما في  
بلادنا بالأندلس والغرب، فلو تحرك صغير عند قراءة القرآن أدبه  
مؤدب المكتب وقال له: لا تتحرك فتشبه اليهود في الدراسة)<sup>(١)</sup>انتهى.

وقال الراعي الأندلسي متوفى سنة ٨٥٣ هـ - رحمه الله تعالى -  
في ((انتصار الفقير السالك)) ص: ٢٥:  
(وكذلك وافق أهل مصر اليهود، في الاهتزاز عند الدرس  
والاشغال، وهو من أفعال اليهود) انتهى.  
وهذا أعم. فليتجنب.

\* \* \*

---

(١) البحر المحيط ٤٢/٤.

## المبحث الرابع

رتب النبي ﷺ في قراءة صلاة الجمعة ثلاثة سنن: قراءة سورتي الجمعة والمنافقون، أو سورتي الجمعة والغاشية، أو سبعة والغاشية. وقد فشى في عصرنا العدول من بعضهم عن هذا المشروع إلى ما يراه الإمام من آيات أو سور القرآن الكريم، متناسبًا مع موضوع الخطبة.

وهذا التحرير لم يؤثر عن النبي ﷺ ولا يعرف عن سلف الأمة، فالالتزام بذلك بدعة، وهكذا قصد العدول عن المشروع إلى سواه على سبيل التسنن فيه استدراك على الشعور، وهجر للمشروع، واستحباب ذلك، وإيهام العامة به، والله أعلم.

\* \* \*

## المبحث الخامس

ما أحدث الوعاظ، وبعض الخطباء، في عصرنا، مغايرة الصوت عند تلاوة الآيات من القرآن لنسق صوته في وعظه، أو الخطابة. وهذا لم يعرف عن السالفين، ولا الأئمة المتبعين، ولا تجده لدى أجيال العلماء في عصرنا، بل ينتكبونه، وكثير من السامعين لا يرتضونه، والأمزجة مختلفة ولا عبرة بالفاسد منها، كما أنه لا عبرة بالمخالف لطريقة صدر هذه الأمة وسلفها. والله أعلم.

\* \* \*

# فهرس

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة .....
٧	المبحث الأول: في بدع القراء التي نبه عليها العلماء .....
٢١	المبحث الثاني: في تقليد صوت القارئ .....
٤٣	المبحث الثالث: في التحرك عند القراء .....
٤٥	المبحث الرابع: القراءة في صلاة الجمعة بما يتناسب مع موضوع الخطبة .....
٤٦	المبحث الخامس: تحصيص الآيات بصوت مغاير للخطبة

\* \* \*